

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٢٨٤ لسنة ٢٠١٧

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ الشرقية ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :

(المادة الاولى)

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ١٢٣٥م^٢، زمام قرية فراشة - مركز أبو كبير - محافظة الشرقية، لصالح الهيئة العامة للأبنية التعليمية، بالمجان، لإقامة مدرسة تعليم أساسى عليها، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .


صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٣ صفر سنة ١٤٣٩ هـ

(الموافق ٢٣ أكتوبر سنة ٢٠١٧ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل

محافظة الشرقية
الوحدة المحلية بالرحمانية
التسليم الهندسي
رسم كروكي للموقع مدرسه حمد الأدهم - فراشه
موضح عليه الأبعاد والحدود
بحره



شارع عرض ٢٦ تم سكه القرية
قيلس
موريتان ١٠/٧/١٠
المختص
رئيس الوحدة المحلية
رئيس التسليم
معد